الأمم المتحدة E/CN.15/2014/L.1/Add.5

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: Limited
15 May 2014
Arabic
Original: English

لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية
الدورة الثالثة والعشرون
فيينا، ١٢-١٦ أيار/مايو ٢٠١٤

مشروع التقرير

المقرِّرة: جانيت **موانغي** (كينيا)

إضافة

اتجاهات الجريمة على الصعيد العالمي والمسائل وتدابير التصدِّي المستجدَّة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

١- نظرت اللجنة في جلستها الثامنة، المعقودة في ١٥ أيار/مايو ٢٠١٤، في البند ٧ من جدول الأعمال، المعنون "اتجاهات الجريمة على الصعيد العالمي والمسائل وتدابير التصدِّي المستجدَّة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية".

٢- وكان معروضاً على اللجنة، للنظر في البند ٧، الوثائق التالية:

(أ) تقرير المدير التنفيذي عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة (E/CN.7/2014/2-E/CN.15/2014/2)؛

(ب) مذكِّرة من الأمانة بشأن اتجاهات الجريمة على الصعيد العالمي، والمسائل وتدابير التصدِّي المستجدَّة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية (E/CN.15/2014/5)؛

(ج) تقرير الأمين العام عن المنع والحماية والتعاون الدولي في مجال مكافحة استعمال تكنولوجيات المعلومات الجديدة بغرض الاعتداء على الأطفال و/أو استغلالهم (E/CN.15/2014/7)؛

160514 V.14-03285 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

(د) تقرير الأمين العام عن تحسين نوعية الإحصاءات المتعلقة بالجريمة والعدالة الجنائية وزيادة توافُرها من أجل وضع السياسات (E/CN.15/2014/10)؛

(هـ) مذكِّرة من الأمانة تحيل المبادئ التوجيهية بشأن تدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية فيما يتعلق بالاتِّجار بالممتلكات الثقافية وما يتَّصل به من جرائم أخرى (E/CN.15/2014/16)؛

(و) تقرير الأمين العام عن التعاون الدولي على منع الاحتيال الاقتصادي والجرائم المتَّصلة بالهويَّة والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها قضائيًّا ومعاقبتهم (E/CN.15/2014/17)؛

(ز) ورقة اجتماع عن دراسة لتسهيل تحديد ووصف وتقييم آثار تكنولوجيات المعلومات الجديدة على الاعتداء على الأطفال واستغلالهم (E/CN.15/2014/CRP.1).

٣- وألقى كلمةً استهلاليةً كلٌّ من رئيس فرع الأبحاث وتحليل الاتِّجاهات، ورئيس الفرع المعني بالجريمة المنظَّمة والاتِّجار غير المشروع، وممثِّل عن الفرع المعني بالفساد والجرائم الاقتصادية. وألقى كلمةً ممثِّلو الجزائر والمكسيك وتايلند وكوبا وإندونيسيا والصين وجمهورية كوريا والبرازيل والنرويج واليابان والولايات المتحدة الأمريكية. كما ألقى كلمةً المراقبون عن الجمهورية الدومينيكية وأستراليا وكندا وترينيداد وتوباغو ومصر وفنزويلا (جمهورية-البوليفارية) وإكوادور.

المداولات

٤- شدَّد عدَّة متكلِّمين على الدور الأساسي للبيانات والتحليلات الموثوقة بشأن الجريمة، والتي يمكن الحصول عليها من خلال البيانات الإدارية والدراسات الاستقصائية عن الإيذاء، باعتبارها ركيزةً أساسيةً لإعداد سياسات فعَّالة لمكافحة الجريمة. وأُعرب عن التقدير لما يقوم به المكتب من عمل في نشر بيانات عالمية عن الجريمة ، وشُدِّد على فائدة تبادُل المعلومات في تحليل الاتِّجاهات العامة. وشجَّع بعض المتكلِّمين الدولَ الأخرى على دعم جهود المكتب في تحسين نوعية ومدى توافُر الإحصاءات ذات الصلة بالجريمة والعدالة الجنائية، بما في ذلك عن طريق الدراسة الاستقصائية السنوية لاتِّجاهات الجريمة وتطوير التصنيف الدولي للجريمة لأغراض إحصائية.

٥- وشدَّد بعض المتكلِّمين على ضرورة مضافرة الجهود الدولية من أجل التصدِّي للاتِّجار بالممتلكات الثقافية، وذلك بطرائق منها تبادُل المعلومات، وتعزيز فعالية التحقيقات الجنائية والملاحقات القضائية عبر الحدود الوطنية. ورحَّب عدَّة متكلِّمين بوضع الصيغة النهائية لمبادئ [الأمم المتحدة] التوجيهية بشأن تدابير منع الجريمة والعدالة الجنائية فيما يتعلق بالاتِّجار بالممتلكات الثقافية وما يتَّصل به من جرائم أخرى، التي اعتمدها فريق الخبراء المعني

بالحماية من الاتِّجار بالممتلكات الثقافية، وأعربوا عن دعمهم لاعتماد تلك المبادئ. وشُدِّد على ما لتنفيذ تلك المبادئ على الصعيد الوطني من أهمية، وأُكِّد على فائدتها المحتملة لأغراض المساعدة التقنية. وشدَّد بعض المتكلِّمين على أهمية عمل المكتب في هذا المجال، فضلاً عن استمرار التعاون مع منظمات حكومية دولية أخرى ذات صلة، منها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية.

٦- وأبرز متكلِّمون نموَّ التكنولوجيات الحديثة، وأشاروا إلى التحدِّيات التي تطرحها مختلف أشكال الجرائم السيبرانية، ومنها الجرائم المالية على شبكة الإنترنت، والنفاذ غير المشروع إلى النُّظُم الحاسوبية، والبلطجة السيبرانية، والاستغلال الجنسي للأطفال على الإنترنت. وأبرز العديد من المتكلِّمين الحاجة إلى الوقاية الفعَّالة، بطرائق منها إيلاء اهتمام خاص لسلامة الأطفال على شبكة الإنترنت، وتعزيز التعاون الدولي على التصدِّي لهذه الجرائم، وإذكاء الوعي، واعتماد نُهُج تُشرك العديد من الجهات المعنية، وبناء القدرات. وأبلغ عدَّة متكلِّمين عن الأطر القانونية والاستراتيجيات والنُّهُج الوطنية في مجال الجريمة السيبرانية وأمن الفضاء السيبراني. ورحَّب عددٌ من المتكلِّمين بالبرنامج العالمي المعني بالجريمة السيبرانية الذي وضعه المكتب، وكذلك بالدراسة التي أعدَّتها الأمانة حول تسهيل تحديد ووصف وتقييم آثار تكنولوجيات المعلومات الجديدة على الاعتداء على الأطفال واستغلالهم. وأبرز بعض المتكلِّمين عدم وجود إطار قانوني دولي بشأن الجريمة السيبرانية. وأشار متكلِّمون آخرون إلى وجود آراء متباينة حول هذا الموضوع. وشجَّع بعض المتكلِّمين أيضاً فريق الخبراء المعني بإجراء دراسة شاملة لمشكلة الجريمة السيبرانية على مواصلة عمله من أجل تنفيذ ولايته.

٧- ولقي تقرير الأمانة عن الاحتيال الاقتصادي والجرائم ذات الصلة بالهويَّة ترحيباً، وأُثني على الأمانة لما أنجزته باستخدام الموارد المحدودة المتاحة. وأُبرزت أهمية إدارة الهويَّة باعتبارها مسألة أمنيةً عالميةً، كما أُشير إلى ما لنُظُم الهويَّة القوية من أهمية أساسية في منع كلِّ أنواع الجرائم الأخرى والتحقيق فيها. وأُشير إلى اعتماد قوانين لتجريم الجريمة السيبرانية والجرائم ذات الصلة بالمعاملات المالية، ومنها سرقة الهويَّة والاحتيال.

٨- وأشار عددٌ من المتكلِّمين إلى التحدِّيات التي تطرحها الأشكال المستجدَّة من الجرائم البيئية. وأُشير إلى ضرورة التعاون الدولي للتصدِّي للجريمة المنظَّمة، بما في ذلك أشكالها الجديدة والمستجدَّة، وأشار بعض المتكلمين إلى ضرورة استخدام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظَّمة عبر الوطنية استخداماً كاملاً في هذا السياق.